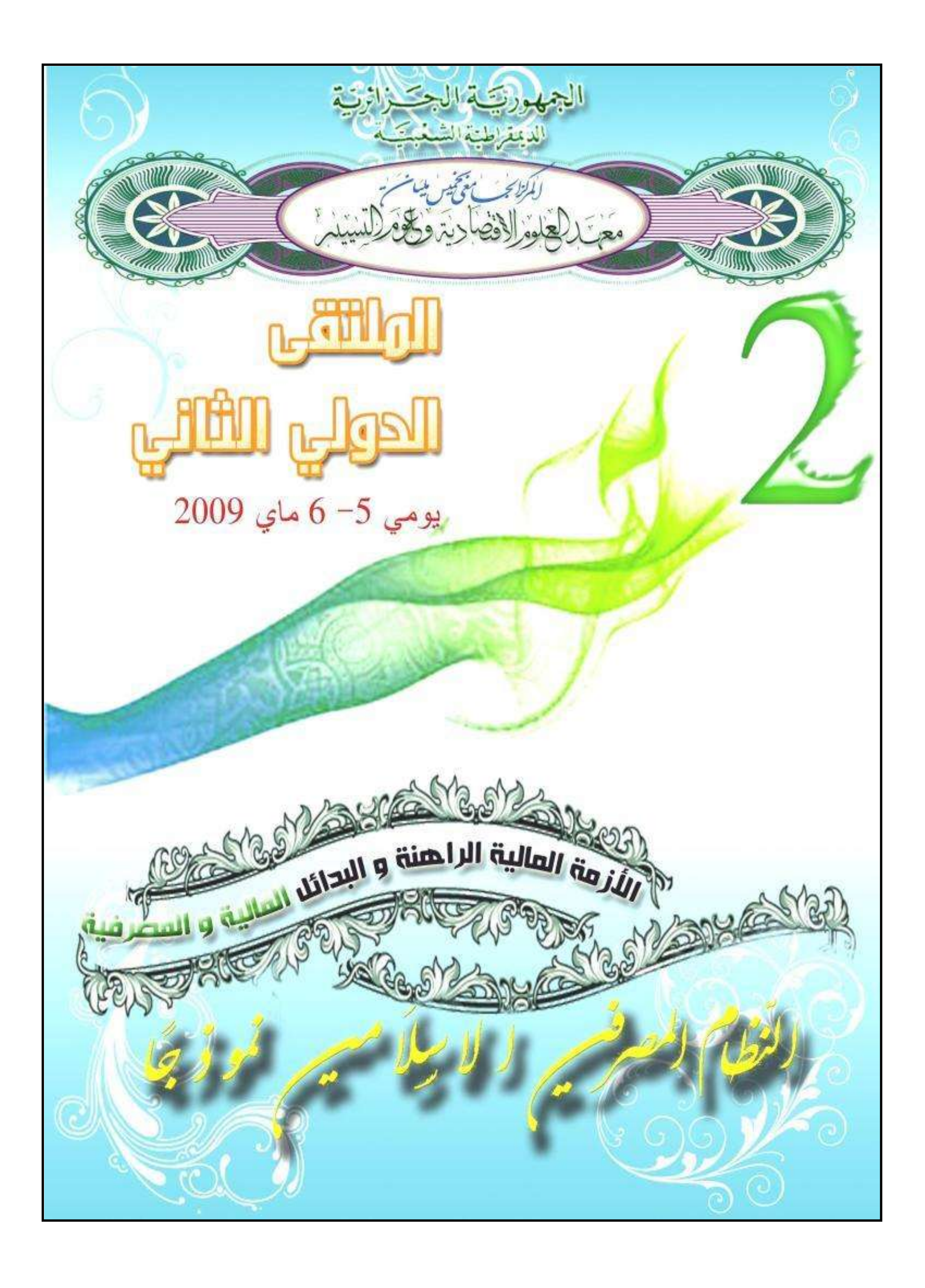

الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية
المركز الجامعي بخميس مليانة
معهد العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير
الملتقى
الدولي الثاني
يومي 5- 6 ماي 2009
الأزمة المالية الراهنة و البدائل المالية و المصرفية
النظام المصرفي الإسلامي نموذجا

الأخطار المالية في البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية

– دراسة مقارنة –

الدكتور: بلعزوز بن علي

الأستاذة: عبو هودة

جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف

الملخص

تعتبر الأنشطة الاقتصادية عرضة لشتى أنواع الأخطار وخاصة المالية منها، ولعل المعاملات المالية أكثر تعرضا لها وتأثرا بها، ولأن المعاملات المالية هي مجال عمل البنوك سواء كانت تقليدية أو إسلامية، ونحاول من خلال هذه الورقة البحثية البحث في الأخطار المالية التي تواجههما وإمكانية الحد منها دراسة مقارنة بين المصارف الإسلامية والمصارف التجارية والتي قمنا بتقسيمها إلى المحاور التالية:

المحور الأول: ماهية الأخطار

المحور الثاني: مفاهيم عامة حول البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

المحور الثالث: الأخطار المالية التي تتعرض لها البنوك الإسلامية والتقليدية

المحور الرابع: استراتيجيات الحد أو التقليل من الأخطار المالية في البنوك التقليدية والإسلامية

Abstract

Is the economic activities are subject to various risks, especially financial, and financial transactions may be more exposed and vulnérable, and that financial transactions are the work of banks, whether conventional or Islamic, and we are trying through this research paper in the financial risks they face and reduce the possibility of a comparative study between Islamic banks and commercial banks, which have divided into the following themes:

First: what risks

Axis II: on the general concepts of the Islamic banks and commercial banks

Third axis: the financial risks faced by Islamic banks and commercial

Axis IV: strategies to reduce or minimize the financial risk in commercial banks and Islamic

مقدمـــة:

تعتبر الأخطار جزءا لا يتجزأ من النشاط الإنساني مهما كانت طبيعته، و لقد احتلت أهمية بالغة في مختلف المنشآت الاقتصادية، خاصة البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، والتي تعتبر أكثر عرضة لها وذلك لمتاجرتها بأموال الغير على أمل حصول على عوائد متوقعة من وراء ذلك.

وقد استمرت هذه الأخطار في التزايد والتنوع الذي عرفته الأنشطة الاقتصادية، بل وأصبحت صفة ملازمة للاقتصاديات المعاصرة، خاصة الأخطار المالية منها و التي أثبتت وجودها بشكل خاص في المصارف سواء كانت إسلامية أو تقليدية ، وسنحاول إجراء مقارنة لهذه الأخطار في المصارف الإسلامية والتقليدية من خلال المحاور التالية:

المحور الأول: ماهية الأخطار

أولا: تعريف الأخطار: هناك تعاريف مختلفة للخطر، وفيما يلي سنورد البعض منها:

1- هناك بعض التعاريف مرتبطة **بمجال التأمين**، ومن أهمها:

- الخطر هو احتمال وقوع خسارة مادية في الدخل أو الثروة نتيجة وقوع حادث معين طارئ[1].
- الخطر هو ذلك الحدث الاحتمالي الذي يؤدي وقوعه إلى تعرض الأشخاص أو الممتلكات إلى خسائر[2].

2- أما التعاريف الأخرى التي لا ترتبط مباشرة بالتأمين بل قد تكون في **مجال التسيير عدم تحقق الأهداف**، تغيرات الأوضاع البيئية في غير صالح المؤسسة وغيرها من الأمور يمكن سردها فيما يلي:

- الخطر هو إمكانية حصول حدث يؤدي إلى عدم تحقيق المؤسسة لأهداف[3].
- الخطر هو امكانية حدوث انحراف معاكس عن النتيجة المنتظرة والمرغوبة[4].
- الخطر هو تهديد ناتج عن حدث يمكن أن يؤدي إلى تدهور عنصر من عناصر المؤسسة، بحيث تؤثر في قدرتها على تحقيق الأهداف المسطرة خاصة الإستراتيجية منها[5]

من خلال التعاريف المختلفة للخطر يمكن أن نستخلص ما يلي:

- الخطر يتصف بالاحتمالية فهو غير أكيد، قد يقع وقد لا يقع؛
- نتائج الخطر تعود بالسلب على المؤسسات وتختلف درجة تأثير الخطر على المؤسسة من نوع لآخر (عدم تحقيق الأهداف، الانحراف عن النتيجة المرجوة، تقهقر حصة المؤسسة في السوق ...)؛

---

[1] – محمد كامل درويش، **إدارة الأخطار وإستراتيجية التأمين المتطورة في ظل اتفاقية الجات**، دار الحاود، ط 1، الأردن، 1996، ص 11.

[2] – نفس المرجع، ص 18.

[3] -Price Water House Coopers, Landdwell et associés «**Le management des risques de entreprise** » , édition d'organisation, paris , 2006, p2.

[4] – طارق عبد العالي حماد، **إدارة المخاطر: أفراد– إدارات – شركات – بنوك**، الدار الجامعية، القاهرة، مصر، 2003، ص 16.

[5] - Jean Le Ray, **Gérer les risques : Pourquoi- Comment**, édition AFNOR ? Paris, 2006, p 36.

- للخطر مصادر متعددة (داخلية أو خارجية) يتحتم على المؤسسة معرفتها من أجل إمكانية معالجتها.

ثانيا: خصائص الخطر : يمكن الحديث عن **خصائص الخطر** من أجل امكانية التعرف على طرق معالجة الخطر لأن هناك علاقة وطيدة بين الخطر والخصائص، هذه الأخيرة التي تعتبر بمثابة مسببات الخطر والنتائج المترتبة عنه، وتتمثل أساس في النقاط التالية:

1- **المصدر** : من خلال التعرف على منبع الخطر وأصله تتمكن المؤسسة من توفير الآليات المناسبة لإدارة الخطر، حيث أن معرفة السبب يعتبر نصف العلاج، أو بمثابة المفتاح لمعالجة الخطر، عادة تتمثل مصادر الخطر فيما يلي: [1]

1-1- **البيئة الداخلية للمؤسسة** : تتمثل في مختلف مكونات المؤسسة والعناصر التي بإمكانها التأثير سلبا عليها، سواء تعلق الأمر بالجانب الإداري، التكنولوجي، الموارد المالية، البشرية، التموين، التسويق، الإنتاج ...، أو بعبارة أخرى يمكن تجميعها فيما يسمى سلسلة القيمة وما تتضمنه من نشاطات أساسية ونشاطات مساعدة، وبالتالي فإن هذه العناصر في حالة كونها ضعيفة مقارنة بالمؤسسات المنافسة فسوف تشكل خطرا دائما على المؤسسة.

1-2- **البيئة الخارجية للمؤسسة** : تتمثل في مختلف العوامل الموجودة خارج المؤسسة والتي يمكن أن تؤثر سلبا عليها، أو تشكل أخطارا مختلفة على المؤسسة، وعادة ما تجمع في العناصر التالية: البيئة الاقتصادية والاجتماعية، البيئة السياسية والقانونية، البيئة التنافسية، البيئة الثقافية، البيئة التكنولوجية، ...

2- **العنصر المستهدف**: يظهر الخطر في حالة تعرض أحد مكونات أو العناصر الفرعية للمؤسسة لتهديد معين وعادة ما تتمثل هذه العناصر فيما يلي[2]:

- الموارد البشرية؛
- الموارد المادية أو التقنية؛
- المعلومات؛
- التدفقات المالية.

3- **النتيجة** : من خصائص الخطر الخسارة، ذلك أن ما سوف يلحق بالمؤسسة من وراء تعرضها للخطر هو الخسارة، فهذه الأخيرة مرتبطة بصفة شديدة مع الخسارة، التي يمكن تعريفها على أنها[3]: " فقدان المؤسسة لشيء تحوزه أو قد يكون مكسب أقل مما كان متوقعا "، والخسارة قد تأخذ الأشكال التالية:

- كلية بحيث تؤدي إلى فشل المشروع تماما، جزئية بحيث نفشل أحد مكوناته فقط؛
- يمكن أن تكون مادية (تعطل آلة، تلف بضاعة ...)؛
- يمكن أن تكون معنوية (تأثر سمعة المؤسسة)؛
- يمكن أن تكون مالية كعدم قدرة زبون ما على سداد ديونه بسبب إفلاسه؛

---

[1]- بن عاشور رضا، **إدارة الأخطار الكبرى: دراسة حالة الصناعة الصيدلانية الجزائرية**، مذكرة ماجستير، فرع إدارة أعمال ، جامعة الجزائر ، 2008/2007، ص 20.

[2]- Jean Paul Louisot, **Gestion des risques**, Edition AFNOR ? Paris, 2005, p p 11-12. بتصرف

[3]- طارق عبد العالي حماد، مرجع سبق ذكره، ص 16.

- تعرض المؤسسة للقرصنة أو سرقة معلومات مهمة كانت بحوزتها؛
- عدم إمكانية المؤسسة تحقيق أهدافها المسطرة بصفة واضحة.

لابد من الإشارة إلى أن درجة الأخطار التي تتعرض لها المؤسسة لا تكون بنفس الأهمية أو بنفس التأثير، بل هناك سلم لهذه الأخطار، لابد أن تدركه المؤسسة حتى تقوم فيما بعد بالعمل على التخلص منها ابتداء من الأكثر خطرا إلى الأقل خطرا.

4- التردد: تتمثل في **درجة تكرار الخطر أو الحدث** الذي يمكن أن يؤثر سلبا على المؤسسة أو يكون خطر عليها، وهو طبعا أمرا احتماليا، وعليه يتم تصنيفها حسب احتمال تكرارها إلى:

- تكرار مستمر؛ - تكرار دوري؛ - تكرار نادر؛ - تكرار استثنائي

ثالثا: تصنيف الأخطار: تصنف الأخطار وفقا لعدة معايير وتقسيمات، ولعل أهم هذه التقسيمات ما يلي:

1- تصنيف الأخطار حسب طبيعتها: تتمثل أهم الأخطار فيما يلي:

- **الأخطار الاقتصادية:** ترتبط هذه الأخطار بالنشاط الاقتصادي للمؤسسة أو بالنظام الاقتصادي العالمي مثل إلغاء الحواجز الجمركية، فتح الأسواق...
- **الأخطار السياسية:** تتمثل في الأخطار الناجمة عن القرارات السياسية لمختلف الحكومات، وعدم الاستقرار الذي يميز الكثير من الأنظمة السياسية.
- **الأخطار القانونية:** تمثل تلك التغيرات التي تحدث في القوانين والتشريعات المختلفة المنظمة لعمل المؤسسات، وبالأخص إذا كانت غير منتظرة (فجائية).
- **الأخطار الاجتماعية:** تعتبر التغيرات التي تحدث في المجتمع من العوامل المؤثرة على نشاطات المؤسسة بفعل أن هذه الأخيرة جزء من المجتمع، وبالتالي فإن تغير أنماط الاستهلاك، العادات قد يلحق أضرار بالمؤسسة.
- **الأخطار البيئية:** تتمثل في الأخطار المتعلقة بالاحتباس الحراري، تلوث البيئة ...، فالمؤسسة في الوقت الحالي لابد أن تراعي في تسييرها عدم الإضرار بالبيئة تبعا للمفهوم السائد " التنمية المستدامة ".
- **الأخطار الطبيعية:** تتمثل في تلك الأخطار التي لا يمكن للعقل البشري أن يتنبأ بحدوثها، ومن أهمها الفيضانات، الزلازل، الحرائق ...

2-تصنيف الأخطار حسب مصدرها: حسب هذا التقسيم فإن الأخطار التي قد تواجهها المؤسسة إما أن تكون

- داخلية، مصدرها من داخل المؤسسة؛
- خارجية، موجودة خارج المؤسسة.

3- **تقسيم سلووتزكي درزيك للأخطار** : صنف هذا المؤلف الأخطار من خلال دراسته لتوقع حدوثها والاتجاهات الهامة للإستراتيجية إلى سبعة أصناف من الخطر وهي[1]:

- أخطار الصناعة - أخطار التكنولوجيا - أخطار الزبون - أخطار العلاقة التجارية
- أخطار المنافسة - أخطار المشروع - أخطار الركود

4- **الاقتراب المالي لتصنيف الأخطار: تم** تصنيف الأخطار وفق هذا الاقتراب من طرف مكتب دراسات إرنست ويونق (Ernest et Young) إلى أربعة مجموعات ملخصة في الجدول التالي:

الجدول رقم 01: الاقتراب المالي لتصنيف الأخطار

- **الأخطار الإستراتيجية:** • الأخطار المتعلقة بالشركاء بالمتعاملين: أخطار المساهمين، أخطار الزبائن، أخطار الموردين. • الأخطار المتعلقة بقيادة المؤسسة:أخطار مرتبطة بسمعة المؤسسة أخطار مرتبطة بتصميم الإستراتيجية، أخطار مرتبطة بتخصيص موارد المؤسسة. • الأخطار المتعلقة بالأسواق: أخطار البلد، أخطار المنافسة، أخطار متعلقة بالفرص والإمكانات التي يمنحها السوق
- **الأخطار المعرفية:** أخطار متعلقة بممتلكات المؤسسة المعنوية، أخطار تسيير المعلومة والإعلام الآلي.
- **الأخطار المالية:** • أخطار التوازن الهيكلي؛ • الأخطار المالية المتعلقة بالأسواق: أخطار الصرف، أخطار ناتجة عن تقلبات الأسعار في الأسواق (المواد الأولية وغيرها)، أخطار ناتجة عن تسيير الخزينة، أخطار السيولة، أخطار متعلقة بالأنشطة المحاسبية، أخطار متعلقة بالضرائب.
- الأخطار التشغيلية: • أخطار العمليات (الوظيفية): أخطار التسويق، أخطار لوجيستسكية؛ • أخطار متعلقة بممتلكات المؤسسة المادية؛ • أخطار متعلقة بالمورد البشري؛ • أخطار قانونية.

Jean Paul Louisot, **Gestion des risques**, Edition AFNOR ? Paris,2006,p p259-260

[1]- سلووتزكي درزيك، **إدارة المخاطر الإستراتيجية**، على الموقع التالي www.12manage.com تاريخ الإطلاع 2009/03/20.

المحور الثاني: مفاهيم عامة حول البنوك الإسلامية والبنوك التجارية

أولا: ماهية البنوك الإسلامية

1- تعريف البنك الإسلامي: تتعدد التعاريف حول البنوك الإسلامية وفيما يلي أهم هذه التعريفات:

-يعرف الدكتور غريب الجمال المصرف الإسلامي بأنه:"كل مؤسسة تباشر الأعمال المصرفية مع التزامها **باجتناب التعامل بالقواعد الربوية، ووصفه تعاملا محرما شرعيا**، ومن هذا فان الوصف الإسلامي للمصرف الإسلامي أو لبيت التمويل إنما يستهدف بيان هوية الالتزام المقررة في أسلوب التعامل الذي يسير عليه المصرف في علاقته مع الناس سواء كانوا من المودعين أو من المتمولين المستثمرين[1].

- يعرفها الدكتور محسن أحمد الخضيري بأنها :"مؤسسة نقدية و مالية تعمل على **جذب المواد النقدية من أفراد المجتمع و توظيفها توظيفا فعالا يكفل تعظيمها و نموها في إطار القواعد المستقرة الإسلامية** وبما يخدم شعوب الأمة ويعمل على تنمية اقتصادياتها[2].

- يعرفها الدكتور عمر زهير حافظ بأنها:"مؤسسات للوساطة المالية تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية التي تحرم الفوائد المصرفية باعتبارها هي الربا المحرم[3].

- أما مجلة البنوك الإسلامية فتعرفها بأنها:"مؤسسات مصرفية **لتجميع الأموال و توظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم بناء مجتمع التكافل الإسلامي وتحقيق عدالة التوزيع، و وضع المال في المسار الإسلامية**[4].

- يعرف الدكتور حسين شحاتة المصرف الإسلامي أنه:"مؤسسة مالية تقوم بتجميع المدخرات وتحريكها في قنوات **المشاركة للاستثمار بأسلوب محرر من سعر الفائدة عن طريق أساليب المضاربة ،المشاركة،المتاجرة، الاستثمار المباشر وتقديم كافة الخدمات المصرفية في إطار من الصيغ الشرعية التي تتضمن التنمية والاستقرار**[5].

ومن مجمل التعاريف السابقة الذكر نستنتج أن المصرف الإسلامي هو مؤسسة مالية ومصرفية ذات مهام تنموية واستثمارية واجتماعية تعمل على تنمية الفرد في المجتمع وفق بعد روحي من خلال السمو بقيمة الأخلاقية وبث روح التكافل الاجتماعي بالدعوة إلى الزكاة وجمعها وإنفاقها في وجوهها الشرعية مصداقا لقوله تعالى :﴿**كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم ...**﴾[6] والسعي للقضاء على الاكتناز بالحث على الاستثمار بالأساليب الإسلامية

---

[1] – غريب الجمال، **المصارف و البيوت التمويل الإسلامي**، دار الشروق، جدة، المملكة العربية السعودية،1978، ص45 .

[2] – محسن احمد الخضيري، **البنوك الإسلامية**، أتراك النشر والتوزيع، القاهرة، 1999، ص17.

[3] – عمر زهير حافظ، **البنوك الإسلامية أمام التحديات المعاصرة**، "مؤتمر مكة المكرمة "، الدورة الرابعة، للتحديات الاقتصادية و مهمة المنظمات المدنية، ص2.

[4] – مجلة البنوك الإسلامية، قرير الحاقة العلمية لخبراء **التنظيم في البنوك الإسلامية**، العدد رقم 05، مارس 1979، ص39.

[5] – جمال لعمارة، **المصارف الإسلامية**، الجزائر ، دار النبأ، 1996، ص48 نقلا عن حسين شحاتة.

[6] – سورة الحشر الآية 67 .

،كما أنها تجسد الدستور الإلهي القاضي بتحريم المعاملة الربوية مصداقا لقوله تعالى :**﴿يا أيها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله ،وان تبتم فلكم رؤوس أموالكم لا تظهرون ولا تظلمون وان كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة ﴾**[1].

2- خصائص البنوك الإسلامية: تتميز المصارف الإسلامية عن غيرها من المصارف التقليدية بمجموعة من الخصائص أهمها :

- **استبعاد التعامل بالفائدة "الربا":** تشكل هذه الخاصية المعلم الرئيسي للمصرف الإسلامي ، وذلك لأن الإسلام يحرم التعامل بالربا لقوله تعالى :﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المس ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف و أمره إلى الله و من عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾[2]، كما حرمه النبي صلى الله عليه و سلم فقال:« لعن رسول الله أكل الربا و موكله و كاتبه و شاهديه وقال هم سواء»[3].

ويمثل عدم التعامل بالفائدة علامة واضحة مميزة للمصرف الإسلامي، وتضفي على أنشطته دوافع عقائدية، تجعل القائمين عليها يستشعرون أن العمل الذي يمارسونه ليس مجرد عمل تجاري يهدف إلى تحقيق الربح فقط[4].

- **إتباع قاعدة الحلال والحرام:** إن أساس التسيير الوجداني للمسلم لتوجيه المال هو نظرية الاستخلاف، والتي تقوم على أن المال مال الله، وأن البشر ليس إلا وكلاء في إدارته حيث يقول الله تعالى:**﴿و يستخلفكم في الأرض فينظر كيف تعملون﴾**[5]، وقوله تعالى :﴿ **و أنفقوا مما جعلكم مستخلفين فيه**﴾[6]. وبما أن البنوك الإسلامية تستمد مشروعيتها من تجسيدها للفكر الإسلامي فإن عليها الالتزام باستخدام هذا المال في الإطار الحلال المشروع وذلك من خلال :

- توجيه الاستثمار وتركيزه في دائرة السلع والخدمات التي تشبع الحاجات السنوية للفرد.
- أن تكون كل مراحل العملية الإنتاجية من تمويل وتصنيع، وبيع وشراء ضمن دائرة الحلال.
- تحكيم مبدأ احتياجات المجتمع قبل النظر إلى العائد الذي يعود على الفرد[7].

---

[1] - سورة البقرة الآية 278-279.

[2] - سورة البقرة الآية 275.

[3] صحيح مسلم تحقيق وترقيم محمد الفؤاد عبد الباقي ،1219/3، **كتاب المساقاة**، رقم الحديث :106.

[4] - أحمد سليمان حصاونة، **المصارف الإسلامية (مقررات لجنة بازل ، تحديات العولمة، إستراتيجية مواجهتها)**، جدارا للكتاب العالمي الأردن، 2008، ص39.

[5] - سورة الأعراف الآية 129.

[6] - سورة الحديد الآية 07.

[7] - محمد بوجلال، **البنوك الإسلامية (مفهومها ، نشأتها ، تطورها)**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1990، ص39.

– **توجيه الجهد نحو التنمية عن طريق الاستثمارات:** تعتمد المصارف غير الإسلامية على الأنظمة الوضعية التي تقوم على أساس الاقتراض بسعر الفائدة التي يحصل عليه من قبل المودعين، ثم تعيد اقتراضها بسعر فائدة أكبر، والفارق في الفائدة هو الربح الذي يأخذه المصرف، أما المصارف الإسلامية التي تقوم بإتباع كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فالتعامل عندها بسعر الفائدة محرم ومرفوض رفضا باتا و بالتالي لا يبقى أمامها إلا الاستثمار المباشر أو غير المباشر وقائم على نبذ الاستغلال والحصول على عائد دون عمل وجهد، وبالتالي يكون المصرف الإسلامي إما مستثمرا بنفسه وفي هذه الحالة يكون مطلوبا منه لأن يحدد الأولوية الإسلامية التي يوظف فيها أمواله عملا بمقاصد الشريعة من ضروريات وحاجيات وعدم التركيز على الربح فقط كمؤشر وحيد لاتخاذ قرارات الاستثمار ثم دراسة المشروع من الناحية الفنية التسويقية والمالية، أو يدخل المصرف مضاربا بماله من جانب وعامل من جانب آخر ويتم اقتسام الأرباح بالنسبة المتفقة عليها وهذا مشروع بالكتاب والسنة والإجماع.

– **ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية:** المصرف الإسلامي يعمل على تحقيق الربح الاقتصادي و الخدمات الاجتماعية فهو يجمع المال من المودعين، ويستثمره في نشاطات تخدم المجتمع بالدرجة الأولى و بالتالي ربط بين التنمية الاقتصادية والتنمية الاجتماعية فيهتم بالعائد الفردي كما تظهر جليا في إخراجه للزكاة وتوزيعها على مستحقيها الشرعيين لرعاية أبناء المسلمين و العجزة والمعوقين وإقامة المرافق الإسلامية العامة.

يتبين مما سبق أن البعد الاجتماعي للمصارف الإسلامية ارتبط ارتباطا شديدا بالبعد الاقتصادي لهذه المصارف، حيث أن نجاح المصرف الإسلامي في زيادة حجم الثروة و الدخل لأفراد الأمة أمر كفيل بزيادة موارده، وكذا موارد الزكاة ن كما أن نجاح المصرف في نشر وتعميق الوعي الديني ساعد على ترشيد سلوكيات أفراد المجتمع والحد من الأسواق و زيادة الوعي التجاري و الاستثماري.

– **المساهمة في نضج الوعي الفكري في المجتمع الإسلامي:** كلما نضج الوعي الإسلامي لدى غالبية الناس كلما ازداد التزامهم بأهداف الاقتصاد الإسلامي وأدى ذلك إلى نجاح مؤسساته حتى ولو لم نجد للشريعة التطبيق الكامل أو الجزئي بعد. ولهذا لا بد أن يكون للأفراد يقين بأن نفسا لن تموت حتى تستوفي رزقها و أن الله هو الرزاق والباسط القابض لقوله تعالى:**﴿ ما خلقت الجن و الإنس إلا ليعبدون، ما أريد منهم من رزق وما أريد أن يطعمون ،إن الله هو الرزاق ذو القوة المتين﴾** [1]، ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم:« **يا أيها الناس اتقوا الله وأجملوا في الطلب فإن نفسا لن تموت حتى تستوفي رزقها إن أبطأ عنها فاتقوا الله و أجملوا في الطلب ، خذوا ما حل ودعوا ما حرم** »[2].

[1] – سورة الذاريات الآية 56-58.

[2] – رواه ابن ماجة عن جابر رضي الله عنه واللفظ له و الحاكم وقال صحيح على شرح مسلم.

وهناك خصائص أخرى لا تقل عن الأولى أهمية ألا وهي :

- حسن اختيار من يقوم بإدارة الأموال و الأعمال من عملاء وموظفين و أكفاء عملاء لقوله تعالى:﴿**ولا تأتوا السفهاء أموالكم...**﴾ [1]

- الصراحة والصدق والوضوح في المعاملات، حيث قال تعالى:﴿ **ولا تلبسوا الحق بالباطل وتكتموا الحق وأنتم تعلمون**﴾[2] .

- خضوع المعاملات المصرفية للرقابة الإسلامية والخارجية.

- الرقابة الشرعية: تعتبر الرقابة الشرعية من أبرز وأهم الخصائص التي تميز المصارف الإسلامية عن نظيرتها التقليدية، وتعرف الرقابة الشرعية حسب الفتاوى الصادرة والقرارات المعتمدة من جهة الفتوى بأنها:"التأكد من مدى مطابقة أعمال المؤسسة المالية الإسلامية".

وتتكون الرقابة الشرعية في المصارف الإسلامية من هيئتين هما:

- **هيئة الفتوى:** والتي تعني أساسا بإصدار الفتاوى وتقوم بالناحية النظرية.

- **هيئة التدقيق الشرعي:** والتي تعني أساسا بالناحية العملية من خلال متابعة تنفيذ فتاوى هيئة الفتوى.

ثانيا: ماهية البنوك التقليدية

1- مفاهيم حول البنوك التقليدية: لعل تعريف البنك بصفة عامة ليست من الأمور السهلة وذلك لتداخل العمليات التي يقوم بها عن العمليات التي تقوم بها مؤسسات أخرى.

ويمكن تعريف البنوك التقليدية – ويطلق عليها أيضا اصطلاح بنوك الودائع – بأنها عبارة عن مؤسسات ائتمانية غير متخصصة تضطلع أساسا بتلقي ودائع الأفراد القابلة للسحب لدى الطلب أو بعد أجل قصير و التعامل بصفة أساسية في الائتمان القصير الأجل . و بناءا على ذلك لا تعتبر بنوكا تجارية ما لا يضطلع بقبول الودائع القابلة للسحب لدى الطلب من المؤسسات الائتمانية,أو ما ينحصر نشاطه الأساسي في مزاولة عملية الائتمان ذي الأجل الطويل كبنوك الادخار و بنوك الرهن العقاري.

ومن هذا التعريف نرى بأن التطور المصرفي اتجه عموما إلى اتساع نطاق العمليات التي تزاولها البنوك التجارية و لم يعد يقتصر هذا النوع من البنوك على القيام بعمليات الائتمان القصيرة الأجل كتلقي الودائع الجارية من الأفراد و المشروعات و خصم الكمبيالات وتقديم القروض قصيرة الأجل إلى التجارة و الصناعة لسد احتياجاتها لرؤوس

[1] – سورة النساء الآية 05.

[2] – سورة البقرة الآية 42.

الأموال ، و إنما ذهب التطور المصرفي في كثير من الدول إلى قيام البنوك التجارية أيضا بكثيرمن الأنشطة كتزويد الصناعة و الهيئات العامة بالائتمان الطويل الأجل اللازم لتمويل رؤوس الأموال الثابتة أو توسيعها[1].

و يمكن تعريف البنوك التجارية بأنها نوع من أنواع المؤسسات المالية التي يرتكز نشاطها في قبول الودائع و منح الائتمان , و البنوك التجارية بهذا المفهوم تعتبر وسيط بين أولئك الذي ن لديهم أموال فائضة و بين أولئك الذين يحتاجون لتلك الأموال و على الرغم من أن البنوك التجارية لا تعتبر الوسيط الوحيد في هذا المضمار إلا أنها تتسم بصفات معينة تميزها عن غيرها من الوسطاء.[2]

2- **خصائص البنوك التقليدية**[3]:

تتسم البنوك التجارية بثلاث خصوصيات هامة تميزها عن غيرها من منشآت الأعمال و تتعلق هذه السمات بالربحية و السيولة و الأمان و ترجع أهمية تلك السمات إلى تأثيرها الملموس على تشكيل السياسات الخاصة بالأنشطة الرئيسية التي تمارسها البنوك و التي تتمثل في قبول الودائع وتقديم القروض و الاستثمار في الأوراق المالية.

- **الربحية:** يتكون الجانب الأكبر من مصروفات البنك من تكاليف ثابتة تتمثل في الفوائد على الودائع و هذا يعني أرباح تلك البنوك أكثر تأثيرا بالتغير في إيراداتها، فإذا ما زادت إيرادات البنك بنسبة معينة ترتب على ذلك زيادة الأرباح بنسبة أكبر و على العكس من ذلك . فإذا انخفضت الإيرادات بنسبة معينة انخفضت الأرباح بنسبة أكبر بل قد تتحول أرباح البنك إلى خسائر وهذ ا يقتضي من إدارة البنك ضرورة السعي لزيادة الإيرادات و تجنب حدوث انخفاض فيها . و إذا كان الاعتماد على الودائع من بعض الجوانب السلبية نتيجة لالتزام البنك لدفع فوائد عليها سواء حقق أرباح أم لم يحقق. فالعائد الذي يحققه البنك على استثماراته عادة ما يقل عن العائد الذي يطلبه ملاكه.ومن ثم إذ اعتمد البنك على أموال الملكية في تمويل استثماراته فسوف يقفل أبوابه من اليوم الأول. أما الاعتماد على الودائع كمصدر رئيسي لتمويل الاستثمارات فيحقق للبنك حافة صافي الفوائد التي تتمثل في الفرق بين الأرباح المتولدة عن استثمار تلك الودائع وبين الفوائد المدفوعة عليها.

- **السيولة** : يتمثل الجانب الأكثر من موارد البنك المالية في ودائع تستحق الدفع عند الطلب ومن ثم ينبغي أن يكون البنك مستعدا للوفاء بها في أية لحظة، ففي الوقت الذي تستطيع فيه هذه المنشآت تأجيل سداد ما عليها من مستحقات ولو لبعض الوقت فإن مجرد إشاعة عن عدم توفر السيولة كافية لدى البنك كفيلة بأن تزعزع ثقة المودعين ويدفعهم فجأة لسحب ودائعهم مما قد يعرض البنك للإفلاس ، كما اضطر بنك أنترا اللبناني إلى التوقف عن دفع

---

[1]- محمد زكي الشافعي، **مقدمة في النقود و البنوك**، الطبعة السابعة، دار النهضة العربية، بيروت، 1952 ، ص ص 190-191.

[2]- منير إبراهيم هندي، **إدارة البنوك التجارية، مدخل اتخاذ القرارات**، الطبعة الثالثة، كلية التجارة جامعة طنطا، مصر، 1996، ص 05.

[3]- منير إبراهيم الهندي، مرجع سبق ذكره، ص ص 9-12.

مستحقات المودعين وأقفل أبوابه في 14 نوفمبر 1966 وذلك نتيجة لزيادة مفاجئة في المسحوبات لم يتمكن البنك من مواجهتها بما لديه من موارد نقدية.

- **الأمان** : يتسم رأس مال البنك التجاري بالصغر إذ لا تزيد نسبته إلى صافي الأصول عن 10% وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبةللمودعين الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار، لا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال، فإذا زادت الخسائر عن ذلك فقد تلتهم جزء من أموال المدعين والنتيجة إعلان إفلاس البنك

وتبرز السمات المشار إليها ثلاثة أهداف تهتدي بها إدارة البنوك التجارية،يتمثل الهدف الأول في تحقيق أقصى ربحية من خلال زيادة الإيرادات طالما أن الجانب الأكبر من التكاليف هو من النوع الثابت وأن أي انخفاض في الإيرادات كفيل أن يصحبه انخفاض أكبر في الأرباح ،أما الهدف الثاني يتمثل في تجنب التعرض لنقص شديد في السيولة لما لذالك من تأثير على ثقة المدعين فيه ،وأخيرا يتمثل الهدف الثالث في تحقيق أكبر قدر من الأمان للمودعين.

3- **وظائف البنوك التقليدية:** البنك التقليدي هو عبارة عن منشاة تجارية تتعامل بالأموال أخذا وعطاء وذلك لممارستها لعدة وظائف والتي تم تصنيفها إلى وظائف كلاسيكية تقليدية ووظائف حديثة .

3-1- الوظائف الكلاسيكية:

- **قبول الودائع**: يعتبر البنك التجاري بنك الودائع وذلك من خلال أهم وظيفة يقوم بها، هي قبول الودائع من العملاء.

- **منح الائتمان** : تنشا هذه الوظيفة عن استخدام البنك التجاري للنقود المودعة لديه ودلك عن طريق منحها لرجال الأعمال والأفراد والمؤسسات على شكل نقود ورقية أو مصرفية لآجال طويلة أو قصيرة من اجل مباشرة أعمالهم ومواجهة الاتفاقات العاجلة وهذا بخصوص النوع الأول من القروض أما الثاني فتمنحه البنوك من اجل مواصلة النشاط التجاري والاقتصادي بالمجتمع كما تقوم بتقديم نوع أخـــر من القـــروض بآجال متوسطة من اجل التمويل أغراض إنتاجية وتجارية وعقارية [1] .

- **خصم الأوراق التجارية** : إن الحاجة الملحة لرجال الأعمال والأفراد والمؤسسات إلى السيولة الحاضرة تجعلهم يتوجهون إلى البنوك التجارية من اجل تحصيل أوراقهم التجارية قبل تاريخ استحقاقها وذلك مقابل فائدة يستحقها البنك نظير عملية الخصم التي قام بها وتسمى هذه الفائدة بمبلغ الخصم ويطلق على هذه العملية بعملية خصم الأوراق التجارية.

[1]- عبد العزيز عجمية، د.مدحت م العقاد، **النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية**، دار النهضة العربية، بيروت، طبعة1989، ص65

3-2- الوظائف الحديثة [1] :

بالإضافة إلى الوظائف التقليدية تم استحداث وظائف أخرى والمتمثلة في تقديم خدمات متنوعة وأبرزها:

- إدارة الأعمال والممتلكات للعملاء وتقديم الاستشارات الاقتصادية والمالية؛
- تمويل الإسكان الشخصي؛
- ادخار المناسبات؛
- سداد المدفوعات نيابة عن الغير؛
- خدمات البطاقة الائتمانية؛
- تحصيل فواتير الكهرباء والهاتف والماء من خلال حسابات تفتحها المؤسسات المعنية ، يقوم المشتركون بإيداع قيمة فواتيرها؛
- تحصيل الشيكات والكمبيالات؛
- المساهمة في خطط التنمية الاقتصادية.

المحور الثالث: الأخطار المالية التي تتعرض لها البنوك الإسلامية والتقليدية

أولا: الأخطار المالية التي تتعرض لها البنوك الإسلامية

تتضمن المخاطر المالية التي تتعرض لها البنوك الإسلامية الأنواع التالية :

1- مخاطر مصادر الأموال : مصادر الأموال في البنوك الإسلامية تتكون من حقوق الملكية، ودائع المتعاملين والمخصصات.

هذه المصادر معرضة للمخاطر و يمكن قياسها عن طريق المعايير التالية :

- مدى تنوع مصادر الأموال.
- قدرة البنك على ابتكار مصادر للأموال .
- حصة البنك السوقية من الودائع الاستثمارية.

2 - مخاطر الربحية : إن تنوع مصادر الربحية ينشأ من تنوع صيغ التمويل و تقليل المخاطر حيث يعد ضمان لاستمرارية البنك و عدم تأثره في حالة إيقاف نوع من النشاط.

و يمكن قياس تلك المخاطر عن طريق المعايير التالية:

[1] - زياد سليم رمضان ، محفوظ احمد جودة، **إدارة البنوك**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، طبعة1996، ص16.

-تنوع مصادر الدخل (إيرادات من التمويل، الاستثمار، الخدمات المصرفية، المساهمات، الحسابات الجارية والصناديق الاستثمارية).

-معدل نمو الأرباح.

3- مخاطر السيولة: يقصد بالسيولة قدرة المصرف على الوفاء بمسحوبات المودعين و تلبية احتياجات المقترضين في الوقت المناسب، إذ يعبر خطر السيولة عن عدم كفاية أرصدة المصرف النقدية لمواجهة مسحوبات المودعين و احتياجات المقترضين، و يتعاظم خطر السيولة حينما لا يستطيع المصرف توقع الطلب الجديد على القروض أو مسحوبات الودائع و لا يستطيع الوصول إلى مصادر جديدة للنقدية.

و يمكن قياس مخاطر عن طريق المعايير التالية :

-القدرة على تحويل الأموال إلى النقد.

-وجود نظام لإدارة السيولة.

الجدول رقم 02: نتائج تحليل المخاطر المالية

أنواع المخاطر المالية	الوزن النسبي للخطر %	المعايير و المؤشرات المقترحة لقياس المخاطر	الوزن النسبي للمعيار%
مصادر الأموال	%6	- تنوع مصادر الأموال. - قدرة البنك على ابتكار مصادر الأموال. - حصة البنك السوقية.	%30 %60 %10
			%100
الربحية	%6	- تنوع مصادر الدخل. - معدل نمو الأرباح.	%55 %45
			%100
السيولة	%6	- القدرة على تحويل الأموال إلى نقد. - وجود نظام لرقابة السيولة	%45 %55
	%18		%100

المصدر: محمد البلتاجي- نموذج مقترح لقياس المخاطر في المصرفية الإسلامية.

بدراسة النتائج الواردة في الجدول السابق فقد اتضح ما يلي:

-أن أهم المعايير لقياس المخاطر المالية هي مدى قدرة البنك على ابتكار مصادر الأموال (60%)، و مدى قدرة البنك على تنوع مصادر الدخل (55%)، أهمية وجود نظام لإدارة السيولة (55%).

-إن الوزن النسبي للمخاطر المالية يمثل 18% من عناصر النموذج المقترح.

4- مخاطر الائتمان: حيث أن بعض الصيغ تقوم على الدين أصلا و تفصيل ذلك أن المرابحة، و السلم و الاستصناع هي بيوع تقوم على المداينات أما في المشاركة و المضاربة فان الدين يكون هو الالتزام الذي يتعهد العميل برده من رأس المال وأرباح الشركة، أما في المصارف التقليدية فإن مخاطر الائتمان تنتج عن عدم قيام المقترض، أو عدم استعداده برد المبلغ أصل القرض و الفوائد المترتبة عليه[1]. و تتضمن مخاطر الائتمان العديد من الأنواع و هي :[2]

مخاطر التركيز على صيغة واحدة للتمويل : حتى يتمكن البنك من تلبية احتياجات العملاء المختلفة عليه أن يركز على صيغ التمويل المختلفة. و يمكن قياس تلك المخاطر عن طريق المعايير التالية:

-عدد الصيغ المستخدمة. - الأوزان النسبية للصيغ إجمالي حجم التمويل.

4 1 -ارتفاع تكلفة التمويل: إن تكلفة التمويل لا تستخدم لجميع الصيغ في المصارف الإسلامية لأن بعض الصيغ تعتمد على المشاركة في الأرباح و الخسائر، فالعميل لا يتحمل هنا تكلفة التمويل لأن الربح محاسبيا ليس من التكلفة. ومن الأهمية بمكان وجود أدلة إجراءات عمل للتمويل لضمان وجود أسس لمنح التمويل ووجود مراجعة دورية للسقوف الائتمانية الممنوحة للعملاء إضافة إلى وجود مراجعة دورية للحكم على كفاءة المحفظة الائتمانية و العمل على تجنب الأخطار قبل وقوعها. و يمكن قياس تلك المخاطر عن طريق المعايير التالية :

-وجود نظام لقياس تكلفة التمويل. - وجود نظام لمنح التمويل و متابعته .

4-2- تنويع محفظة التمويل: تنبع أهمية تنويع محفظة التمويل من وجود نظام لتوزيع المخاطر بين القطاعات الاقتصادية المختلفة الداخلية منها و الخارجية، بالإضافة إلى وجود موازنة تخطيطية للتمويل تمكن من الموازنة بين مصادر الأموال و استخدامها. و يمكن قياس تلك المخاطر عن طريق المعايير التالية :

-وجود موازنة تخطيطية للتمويل.

-الوزن النسبي لاستثمارات الداخلية من إجمالي حجم الاستثمار الداخلي و الخارجي.

-وجود نظام لتوزيع المخاطر.

[1] Almoar Fuad, AbdalHug Fuad, **Islamic Banking. Oxford** university Paess Karachi, 1996.P105.

[2] محمد البلتاجي – نموذج مقترح لقياس المخاطر في المصرفية الإسلامية – مرجع سابق - ص 24

الجدول رقم 03: نتائج تحليل مخاطر الائتمان.

أنواع مخاطر الائتمان	الوزن النسبي للخطر %	المعايير و المؤشرات المقترحة لقياس المخاطر	الوزن النسبي للمعيار %
1- التركيز على صيغة واحدة للتمويل.	%6	1-عدد الصيغ المستخدمة 2-الأوزان النسبية للصيغ	%50 %50
			%100
2- ارتفاع تكلفة التمويل.	%6	1-وجود نظام لقياس تكلفة التمويل. 2-وجود نظام لمنح التمويل.	%50 %50
			%100
1 - تنويع محفظة التمويل.	%6	1-وجود موازنة تخطيطية للتمويل. 2-الوزن النسبي. الاستثمارات الداخلية. 3-وجود نظام لتوزيع المخاطر.	%35 %10 %55
	%18		%100

المصدر: محمد البلتاجي – نموذج مقترح لقياس المخاطر في المصرفية الإسلامية – مرجع سابق- ص26.

بدراسة النتائج الواردة في الجدول السابق فقد اتضح ما يلي:

-أن أبرز المعايير لقياس مخاطر الائتمان هي تنوع صيغ التمويل (50%) وجود نظام لمنح الائتمان (50%)، وجود نظام لتوزيع المخاطر (55%).

-أن الوزن النسبي لمخاطر الائتمان يمثل 18% من عناصر النموذج المقترح.

ثانيا: الأخطار المالية التي تتعرض لها البنوك التقليدية: يمكن تمثيل الأخطار المالية التي تتعرض لها البنوك التقليدية في الجدول التالي:

الجدول رقم (3): أنواع المخاطر المالية .

أنواع المخاطر	المقاييس التقليدية	المقاييس الحديثة	أساليب إدارة المخاطر
أ/ مخاطر الإئتمان	* متوسط القروض/ الأصول * القروض غير المسددة/إجمالي الخسائر *خسائر القروض/اجمالي الخسائر *احتياطي خسائر القروض/ القروض	* درجة تركيز القروض. *معدل نمو القروض * معدلات الإقراض المرتفعة. * الاحتياطات/ القروض غير المسددة	أ/ تحليل الإئتمان ب/ توثيق الإئتمان ج/ رقابة الإئتمان د/ تقييم خاص للمخاطر الإئتمانية
ب/ مخاطر السيولة	*القروض / الودائع * الأصول السائلة/ الودائع	* الأموال المقترضة *تكاليف الاقتراض * الأصول السائلة الاقتراض / الودائع	أ/ خطة السيولة ب/ خطة سيولة للطوارئ. ج/ نموذج التكلفة أو التغيير د/ تطوير مصادر التمويل

ج/ مخاطر سعر الفائدة	*الأصول الحساسة لسعر الفائد/ الخصوم الحساسة *الفجوة(الفرق بين الأصول الحساسة لسعر الفائدة والخصوم الحساسة لسعر الفائدة)	* سلسلة الفجوات * تحليل التدفق * الفجوات المتحركة	أ/ إدارة الفجوة المتحركة ب/ تحليل التدفق
د/ مخاطر الرافعة	*حق الملكية/ الودائع *حق الملكية/الأصول *إجمالي الديون/الأصول	* الأصول الخطرة *النمو في الأصول بالمقارنة مع النمو في حق الملكية	أ/ تخطيط رأس المال ب/ سياسة لتوزيع الأرباح ج/ ملائمة رأس المال

المصدر: د. طارق عبد العال حماد، مرجع سابق، ص 239.

ثانيا: مؤشرات قياس الأخطار المالية: إن كل نوع من المخاطر لابد من النظر إليه بأبعاده الثلاثة وهي: حجمه، مدته، واحتمال حدوثه. والجدول الموالي يلخص ذلك.

الجدول رقم (4): أهم مؤشرات قياس الأخطار المالية.

نوع المخاطر	المؤشرات المستخدمة في القياس
المخاطر الائتمانية	• صافي أعباء القروض/ إجمالي القروض • مخصص الديون المشكوك في تحصيلها/ إجمالي القروض • مخصص الديون المشكوك في تحصيله/ القروض التي استحقت و لم تسدد
مخاطر السيولة	• الودائع الأساسية/ إجمالي الأصول • سلم الاستحقاقات النقدية
مخاطر سعر الفائدة	• الأصول الحساسة اتجاه سعر الفائدة/ إجمالي الأصول • الخصوم الحساسة اتجاه سعر الفائدة/ إجمالي الخصوم • الأصول الحساسة- الخصوم الحساسة
مخاطر التشغيل	• إجمالي الأصول/ عدد العاملين • مصروفات العمالة/ عدد العاملين • حقوق المساهمين/ إجمالي الأصول • القاعدة الرأسمالية/ الأصول المرجحة بأوزان المخاطرة

المصدر: د. طارق عبد العال حماد، مرجع سابق، ص 239.

المحور الرابع: استراتيجيات الحد أو التقليل من الأخطار المالية في البنوك التقليدية والإسلامية

أولا: استراتيجيات الحد من الأخطار المالية في البنوك الإسلامية

نظرا لطبيعة عمل المصارف الإسلامية و أنشطتها فإنه يجب أن يكون لديها سياسات لإدارة الأخطار المالية وتشمل الآتي[1]:

- يجب على الإدارة العليا ومجلس الإدارة التأكد من أن أولويات المصرف و أهدافه واضحة فيما يخص السيولة.

- يجب أن تستوثق الإدارة العليا من أن إدارة السيولة تتم بصورة فاعلة من خلال تطبيق السياسات و الإجراءات المناسبة.

- يجب أن تتوفر لدى المصرف قاعدة البيانات الكافية لقياس وإدارة مخاطر السيولة ورصدها.

- كما يجب رفع تقارير منتظمة لمجلس الإدارة و الإدارة العليا عن مخاطر السيولة على أن تشتمل هذه التقارير على موقف السيولة في آجال زمنية محددة.

- يجب على المصارف الإسلامية أن تضع نظاما شاملا لإدارة المخاطر و إعداد التقارير عنها لتقييم الآثار المحتملة لعوامل السوق التي تؤثر على معدل العوائد على الموجودات مقارنة بمعدلات العائد المتوقعة لأصحاب الاستثمار، كما أنه من الضروري اتخاذ الخطوات اللازمة للتأكد من وجود إجراءات إدارية متعلقة بتحديد و قياس، ومتابعة مخاطر معدل العائد و إعداد تقارير بشأنها، ومراقبتها.

- تشجع المصارف الإسلامية على استخدام أساليب قائمة المركز المالي لتصغير حجم تعرضها للمخاطر، وذلك بإتباع الاستراتيجيات الآتية على سبيل المثال لا الحصر:

- تحديد و تنويع نسب معدلات الأرباح المستقبلية وفق توقعات ظروف السوق.

- تطوير أدوات جديدة تتوافق مع الشريعة.

- طرح إصدارات لشرائح من أدوات التوريق مطالبة الشريعة.

- كما أنه على السلطات الإشرافية تقييم إمكانية المصارف الإسلامية في إدارة مخاطر معدلات العائد و من أجل تحقيق ذلك فإنها تحتاج إلى معلومات كافية لتقييم النمط السلوكي، وطبيعة آجال الاستحقاق لأصحاب حسابات

---

[1] - طارق الله خان، و حبيب أحمد، **إدارة المخاطر (تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية**، ورقة المناسبات رقم05 المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية 2003، ص43.

الاستثمار، وأن تتأكد من كفاية و نوعية وجود سياسات و إجراءات تلك المصارف فيما يتعلق بإدارة المخاطر معدل العائد [1].

– وحتى يتم إدارة الأخطار بصفة ملائمة، على مجلس الإدارة أن يضع الاستراتيجيات الكلية لمخاطر الائتمان، وذلك عن طريق تبيين رغبة المصرف في توزيع الائتمان بحسب القطاعات، أو المناطق الجغرافية أو الآجال أو الربحية و للقيام بذلك على مجلس الإدارة أن يأخذ في الاعتبار أهداف جودة الائتمان و العوائد، ونمو الأصول و المرابحة بين المخاطر و العائد في إطار أنشطة المصرف كما يجب تعميم إستراتيجية مخاطر الائتمان على العاملين بالمصرف[2].

– مراقبة حالة كل عملية ائتمانية مستمرة للتأكد من أن التمويل يتم وفقا لسياسات وإجراءات المصارف الإسلامية.

– التعامل مع مشاكل الائتمان وفقا لإجراءات علاجية معتمدة.

– التأكد من وضع مخصصات كافية.

– كما يجب أن تضع المصارف الإسلامية سياسات و إجراءات تحدد فئات الأطراف المتعامل معها، وطبيعة عمليات التمويل المعتمدة، وأنواع أدوات التمويل المناسبة وكذا الحصول على معلومات كافية من الأطراف المتعامل معها تمكنها من إجراء تقييم شامل لطبيعة المخاطر المتعلقة بهم قبل منحهم الائتمان،

أولا: استراتيجيات الحد من الأخطار المالية في البنوك التقليدية

– تتطلب إدارة الأخطار إشراف فعلي من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا ويجب على مجلس الإدارة اعتماد أهداف واستراتيجيات وسياسات وإجراءات تتناسب مع الوضع المالي للمؤسسة، وطبيعة المخاطر التي تواجهها.

– على مجلس الإدارة التأكد من وجود هيكل فعال لإدارة المخاطر بما في ذلك وجود أنظمة ذات كفاءة لقياس ومراقبة حجم المخاطر والإبلاغ عنها والتحكم فيها.

– أما الإدارة العليا فيجب أن تقوم بشكل مستمر بتنفيذ التوجيهات الإستراتيجية التي أقرها مجلس الإدارة، كما أن عليها تحديد خطوة واضحة للصلاحيات والمسؤوليات المتعلقة بإدارة ومراقبة المخاطر والإبلاغ عنها.

– إن لأنظمة الضبط في المصرف دور حاسم في ضمان حسن سير أعماله على وجه العموم وفي إدارة المخاطر على وجه الخصوص، إذ تعمل– أنظمة الضبط– على توفير تقارير مالية مهمة ذات مصداقية عالية تساعد على الالتزام بالأنظمة والقوانين مما يساهم في حماية موجودات المصرف ونظرا لأهمية الضبط في نشاط المصرف يجب إيلاء أهمية كبيرة لتقارير مدقق الحسابات الداخلي والخارجي [3] ،حيث أصبح التدقيق الداخلي مصدرا استشاريا وتوجيهيا يساعد في تحمل مسؤوليات إدارة المخاطر وتقليل المخاطر إلى حدود مقبولة.

[1] مجلس الخدمات المالية –مرجع سابق– ص56.

[3]– إبراهيم الكراسنة،أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك إدارة المخاطر، ، أبو ظبي، 2006، ص ص 45-46.

– إن الرقابة الفعالة لمخاطر المصرف تستوجب معرفة وقياس كافة المخاطر ذات التأثير المادي الكبير وبالتالي فإن رقابة المخاطر تستلزم ضرورة توفر نظام معلوماتي قادر على تزويد الإدارة العليا ومجلس الإدارة بالتقارير اللازمة وفي الوقت المناسب حول أوضاع المصرف المالية.

ولنشاط التدقيق دور هام وأساسي في تقويم إدارة المخاطر وتحسين فعاليتها حيث يتم من خلال عملية التقويم تحديد المجالات التي تتطلب تركيزا معمقا عند إجراء عملية التدقيق مما يساعد على إدارة المخاطر.

وتجدر الإشارة إلى نقطة هامة تتعلق بكون حسن إدارة المخاطر يتطلب توفير مجموعة من المبادئ الأساسية " وهذا وفقا لمقررات لجنة بازل" والتي نذكر منها ما يلي:

– أن يكون لدى كل مصرف لجنة مستقلة تسمى بــ " لجنة إدارة المخاطر" تصنع السياسات العامة وتتولى الإدارة المتخصصة في إدارة المخاطر بتطبيق تلك السياسات.

– تعيين مسؤول مخاطر لكل نوع من المخاطر تكون له الخبرة الكافية في مجال عمله وفي مجال خدمات المصرف.

– وضع نظام محدد لقياس ومراقبة المخاطر لدى كل مصرف.

– وضع مجموعة شاملة من الحدود والسقوف الرقابية للائتمان والسيولة.

– تقييم أصول المصرف وخاصة الاستثمارية منها.

– استخدام أنظمة معلومات حديثة لإدارة المخاطر ووضع ضوابط أمان ملائمة لها.

– وجود وحدة مراجعة داخلية مستقلة تقوم بمراجعة أعمال المصرف فيما يخص إدارة المخاطر.[1]

[1]– عبد الرزاق جبار ، **المنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات استفاء مقررات لجنة بازل"**، ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود ومالية، دفعة 2003–2004 جامعة الشلف، ص 29.

خاتمـــــــة

يتعرض القطاع المصرفي لدرجة عالية من الأخطار وهذا راجع لطبيعة نشاطه و باعتباره جهازاً حساساً للتقلبات المختلفة، حيث أن طبيعة نشاط المصرف سواء كان تقليديا أو إسلاميا تفرض عليه التواجد في جو مليء بالمخاطر مما يستوجب عليه إقامة إدارة فعالة لهذه المخاطر والتي تسمح بمراقبة وتقييم وقياس هذه المخاطر وإدارتها بطريقة فعالة وسليمة، وتتوقف فعالية إدارة المخاطر على قدرة إدارة البنك على ضبط المخاطر ومراقبتها وتوفير الإشراف الفعال الذي لا يتحقق إلا بوجود مجلس للإدارة والإدارة العليا يقومان برسم استراتيجيات وسياسات تتناسب مع حجم وطبيعة نشاطات البنك وطبيعة المخاطر التي تحيط به من أجل ضمان استمراريته و نمو نشاطه وتنفيذه للإستراتيجية المخطط لها.

وفيما يلي جملة من التوصيات

- ينبغي على البنوك أن تهتم بالأبحاث والدراسات وإن تطلب ذلك إنشاء خلايا بحثية داخل البنك ،وذلك لمسايرة التطورات السريعة التي يشهدها القطاع المصرفي عبر العالم، سواء في التكنولوجيا المتطورة لأداء الخدمات، أو في النظريات الحديثة لتسيير البنوك، أو في آخر المعايير العالمية المستجدة للتنظيم المحاسبي ولتقييم الأداء.
- يجب على المصرف أولا معرفة الخطر في حد ذاته ثم مصدره ثم العمل على وضع الخطة المناسبة للتقليل من حدته إن كان يستحيل القضاء عليه نهائيا ، مع مراعاة الأولوية في معالجة الأخطار وذلك بحسب درجة خطورتها وتأثيرها.
- لابد من وجود نظام معلوماتي فعال أو بالأحرى نظام لليقظة يسمح بترصد كل صغيرة وكبيرة تؤثر سلبا على المصرف، كما يجب التأكيد على أن الخطر لابد أن يقضى عليه قبل أن يستفحل وتتشعب آثاره ومخلفاته وهو ما يصعب التغلب عليه فيما بعد.

المراجع المعتمدة:

المراجع باللغة العربية

- القرآن الكريم
- السنة النبوية
- أحمد سليمان خصاونة، **المصارف الإسلامية (مقررات لجنة بازل ، تحديات العولمة، إستراتيجية مواجهتها)**، جدارا للكتاب العالمي الأردن، 2008.
- إبراهيم الكراسنة،أطر أساسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك إدارة المخاطر، ، أبو ظبي، 2006.
- بوجلال، **البنوك الإسلامية (مفهومها ، نشأتها ، تطورها)**، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر 1990
- جمال لعمارة، **المصارف الإسلامية**، الجزائر ، دار النبأ، 1996.

- زياد سليم رمضان ، محفوظ احمد جودة، **إدارة البنوك**، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الأردن، طبعة1996.
- عبد العزيز عجمية، د.مدحت م العقاد، **النقود والبنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية**، دار النهضة العربية، بيروت، طبعة1989.
- غريب الجمال، **المصارف و البيوت التمويل الإسلامي**، دار الشروق، جدة، المملكة العربية السعودية،1978.
- طارق الله خان، و حبيب أحمد، **إدارة المخاطر (تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية**، ورقة المناسبات رقم05 المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية 2003
- طارق عبد العال حماد، **إدارة المخاطر: أفراد– إدارات – شركات – بنوك**، الدار الجامعية، القاهرة، مصر، 2003.
- محسن احمد الخضيري، **البنوك الإسلامية**، أتراك النشر والتوزيع، القاهرة، 1999.
- محمد زكي الشافعي، **مقدمة في النقود و البنوك**، الطبعة السابعة، دار النهضة العربية، بيروت، 1952.
- محمد كامل درويش، **إدارة الأخطار وإستراتيجية التأمين المتطورة في ظل اتفاقية الجات**، دار الحاود، ط 1، الأردن، 1996.
- منير إبراهيم هندي، **إدارة البنوك التجارية، مدخل اتخاذ القرارات**، الطبعة الثالثة، كلية التجارة جامعة طنطا، مصر، 1996.

- بن عاشور رضا، **إدارة الأخطار الكبرى: دراسة حالة الصناعة الصيدلانية الجزائرية**، مذكرة ماجستير، فرع إدارة أعمال ، جامعة الجزائر ، 2008/2007.
- عبد الرزاق جبار ، **المنظومة المصرفية الجزائرية ومتطلبات استفاء مقررات لجنة بازل"** ، ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية ، تخصص نقود ومالية، دفعة 2003–2004 جامعة الشلف

- عمر زهير حافظ، **البنوك الإسلامية أمام التحديات المعاصرة**، "مؤتمر مكة المكرمة "، الدورة الرابعة، للتحديات الاقتصادية و مهمة المنظمات المدنية، ص2.
- مجلة البنوك الإسلامية، قرير الحاقة العلمية لخبراء **التنظيم في البنوك الإسلامية**، العدد رقم 05، مارس 1979، ص39.

- سلووتزكي درزيك، **إدارة المخاطر الإستراتيجية**، على الموقع التالي www.12manage.com تاريخ الإطلاع 2009/03/20.

- Jean Paul Louisot, **Gestion des risques**, Edition AFNOR ? Paris, 2005
.- Jean Le Ray, **Gérer les risques : Pourquoi- Comment**, édition AFNOR ? Paris, 2006
-Price Water House Coopers, Landdwell et associés «**Le management des risques de entreprise** » , édition d'organisation, paris , 2006.
- Almoar Fuad, AbdalHug Fuad, **Islamic Banking. Oxford** university Paess Karachi, 1996.P105